



الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

الجريدة الرسمية

اتفاقات دولية ، قوانين ، أوامر ومراسيم
قرارات ، مقررات ، منشورات ، إعلانات وبلاغات

الإدارة والتحرير: الأمانة العامة للحكومة	خارج الجزائر	تونس داخل الجزائر المغرب موريتانيا	الاشتراك السنوي
الطبع والاشتراكات إدارة المطبعة الرسمية	سنة	سنة	النسخة الأصلية النسخة الأصلية وترجمتها
7 و 9 و 13 شارع عبد القادر بن مبارك - الجزائر الهاتف : 15. 18. 65. الى 17 ح ج ب 50 - 3200	150 د.ج 300 د.ج بما فيها نفقات الارسال	100 د.ج 200 د.ج	نمن النسخة الأصلية 250 د.ج نمن النسخة الأصلية وترجمتها 500 د.ج نمن النسخة الأصلية وترجمتها 1000 د.ج مجانا للمشاركين. ،نظروا منهم ارسال لفائف الورق الاخيرة عند تجديد اشتراكاتهم . الاعلام سطلابهم . يؤدي عن تغيير العنوان 300 د.ج نمن النشر على اساس 20 د.ج للسطر .

فهرس

مراسيم فردية

مرسوم مؤرخ في 19 ربيع الثاني عام 1406 الموافق
31 ديسمبر سنة 1985 يتضمن انتهاء مهام المدير
العام للشركة الوطنية للتأمين. 43
مرسوم مؤرخ في 19 ربيع الثاني عام 1406 الموافق
31 ديسمبر سنة 1985 يتضمن إنهاء مهام مدير
الصندوق العام الجزائري للتقاعد. 43
مرسوم مؤرخ في 19 ربيع الثاني عام 1406 الموافق
31 ديسمبر سنة 1985 يتضمن إنهاء مهام

اتفاقيات دولية

مرسوم رقم 86 - II مؤرخ في 11 جمادى الأولى
عام 1406 الموافق 21 يناير سنة 1986 يتضمن
المصادقة على اتفاق إنشاء لجنة حكومية
مشتركة جزائرية مكسيكية للتعاون
الاقتصادي والتجاري والعلمي والتقني
والتقنولوجي الموقع بمكسيكو في 27 سبتمبر
سنة 1985. 41

مرسوم مؤرخ فى 19 ربيع الثانى عام 1406 الموافق 31 ديسمبر سنة 1985 يتضمن انتهاء مهام مدير معهد التكوين المهنى لبئر خادم. 45

مرسوم مؤرخ فى 19 ربيع الثانى عام 1406 الموافق 31 ديسمبر سنة 1985 يتضمن انتهاء مهام رئيس ديوان وزير السياحة (سابقا). 45

مرسوم مؤرخ فى 20 ربيع الثانى عام 1406 الموافق أول يناير سنة 1986 يتضمن تعيين المدير العام للشركة الجزائرية للتأمين. 45

مرسوم مؤرخ فى 20 ربيع الثانى عام 1406 الموافق أول يناير سنة 1986 يتضمن تعيين المدير العام للشركة الوطنية للتأمين. 45

مرسومان مؤرخان فى 20 ربيع الثانى عام 1406 الموافق أول يناير سنة 1986 يتضمنان تعيين سفيرين فوق العادة ومفوضين للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية. 45

مرسوم مؤرخ فى 20 ربيع الثانى عام 1406 الموافق أول يناير سنة 1986 يتضمن تعيين كاتب عام للولاية. 45

مرسومان مؤرخان فى 20 ربيع الثانى عام 1406 الموافق أول يناير سنة 1986 يتضمن تعيين قاضيين. 46

مرسوم مؤرخ فى 20 ربيع الثانى عام 1406 الموافق أول يناير سنة 1986 يتضمن تعيين مدير المعهد الوطنى للتعليم العالى للعلوم الطبية بالجزائر. 46

مرسوم مؤرخ فى 20 ربيع الثانى عام 1406 الموافق أول يناير سنة 1986 يتضمن تعيين رئيس ديوان نائب الوزير المكلف بالسياحة. 46

مرسوم مؤرخ فى 20 ربيع الثانى عام 1406 الموافق أول يناير سنة 1986 يتضمن تعيين المدير العام للديوان الوطنى للتنشيط والتطوير والاعلام فى المجال السياحى. 46

المتصرف العام للصندوق الجزائرى للتأمين واعادة التأمين. 43

مرسوم مؤرخ فى 19 ربيع الثانى عام 1406 الموافق 31 ديسمبر سنة 1985 يتضمن انتهاء مهام مكلف بالدراسات والتلخيص بوزارة الشؤون الخارجية. 43

مرسومان مؤرخان فى 19 ربيع الثانى عام 1406 الموافق 31 ديسمبر سنة 1985 يتضمنان إنهاء مهام رئيسى دائرة. 44

مرسوم مؤرخ فى 19 ربيع الثانى عام 1406 الموافق 31 ديسمبر سنة 1985 يتضمن اقضاء عضو بالمجلس الشعبى لبلدية الاخضرية (ولاية البويرة) من مهامه الانتخابية. 44

مرسوم مؤرخ فى 19 ربيع الثانى عام 1406 الموافق 31 ديسمبر سنة 1985 يتضمن اقضاء النائب الاول لرئيس المجلس الشعبى لبلدية بوقايد (ولاية تيسمسيلت) من مهامه الانتخابية. 44

مرسوم مؤرخ فى 19 ربيع الثانى عام 1406 الموافق 31 ديسمبر سنة 1985 يتضمن اقضاء عضو بالمجلس الشعبى لبلدية بوقايد (ولاية تيسمسيلت) من مهامه الانتخابية. 44

مرسوم مؤرخ فى 19 ربيع الثانى عام 1406 الموافق 31 ديسمبر سنة 1985 يتضمن اقضاء عضو بالمجلس الشعبى البلدى فى بن عمار (ولاية الطارف) من مهامه الانتخابية. 44

مرسومان مؤرخان فى 19 ربيع الثانى عام 1406 الموافق 31 ديسمبر سنة 1985 يتضمنان إنهاء مهام قاضيين. 44

مرسوم مؤرخ فى 19 ربيع الثانى عام 1406 الموافق 31 ديسمبر سنة 1985 يتضمن إنهاء مهام مدير المعهد التكنولوجى للأشغال العمومية والبناء. 45

تعيين قضاة مساعدين لدى المحاكم العسكرية. 49

وزارة المالية

قرار وزاري مشترك مؤرخ في 21 صفر عام 1406 الموافق 4 نوفمبر سنة 1985 يحدد كيفيات تطبيق المادة 158 من قانون المالية لسنة 1985 والمتعلقة بالمخازن الموضوعة تحت النظام الجمركي. 53

وزارة الصناعة الثقيلة

قرار مؤرخ في 8 جمادى الأولى عام 1406 الموافق 18 يناير سنة 1986، يحدد أسعار منتوجات الحديد والصلب. 57

مرسوم مؤرخ في 20 ربيع الثاني عام 1406 الموافق أول يناير سنة 1986 يتضمن تعيين مدير معهد التقنيات الفندقية والسياحية. 46

مرسوم مؤرخ في 18 جمادى الأولى عام 1406 الموافق 28 يناير سنة 1986 يتضمن التجنس بالجنسية الجزائرية. 46

قرارات، مقررات، مناشير

وزارة الدفاع الوطني

قرار وزاري مشترك مؤرخ في 22 ربيع الأول عام 1406 الموافق 5 ديسمبر سنة 1985، يتضمن

اتفاقيات دولية

والتقولوجى الموقع بمكسيكو في 27 سبتمبر سنة 1985،

يرسم مايلى :

المادة الاولى : يصادق على اتفاق انشاء لجنة حكومية مشتركة جزائرية مكسيكية للتعاون الاقتصادي والتجاري والعلمي والتقولوجى الموقع بمكسيكو في 27 سبتمبر سنة 1985، وينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

المادة 2 : ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في 11 جمادى الأولى عام 1406 الموافق 21 يناير سنة 1986.

الشاذلى بن جديد

مرسوم رقم 86 - 11 مؤرخ في 11 جمادى الأولى عام 1406 الموافق 21 يناير سنة 1986 يتضمن المصادقة على اتفاق انشاء لجنة حكومية مشتركة جزائرية مكسيكية للتعاون الاقتصادي والتجاري والعلمي والتقولوجى الموقع بمكسيكو في 27 سبتمبر سنة 1985.

ان رئيس الجمهورية،

- بناء على تقرير وزير الشؤون الخارجية،

- وبناء على الدستور، لاسيما المادة III - 17 منه،

- وبعد الاطلاع على اتفاق انشاء لجنة حكومية مشتركة جزائرية مكسيكية للتعاون الاقتصادي والتجاري والعلمي والتقولوجى

المادة الثالثة

تقوم اللجنة المشتركة على الخصوص بالمهام التالية :

- أ - تحديد الاتجاهات الكفيلة بتعزيز وتطوير علاقات التعاون على المدى القصير والمتوسط.
- ب - تحديد وضبط الهياكل الضرورية لتنمية التعاون.
- ج - اعداد القرارات الخاصة، الكفيلة بتجسيد هذه التوجيهات وعرضها على موافقة الحكومتين.
- د - الاشراف سويا على تنفيذ الاعمال المقررة أو المقترحة.

المادة الرابعة

يجوز للجنة المشتركة أن تنشئ لجانا قطاعية او مجموعات عمل بغية معالجة كافة المسائل ذات الطابع الاقتصادي والتجاري والعلمي والتقني والتكنولوجي.

تقدم هذه اللجان او مجموعات العمل عروضاً عن نشاطاتها على اللجنة المشتركة.

المادة الخامسة

تجتمع اللجنة المشتركة دورياً مرة كل سنتين بالتناوب في الجزائر والمكسيك في مواعيد يتم تحديدها باتفاق مشترك.

ويمكن للجنة المشتركة ان تجتمع في دورة استثنائية بعد الحصول على موافقة الطرفين.

المادة السادسة

تسجل قرارات وخلاصات اللجنة المشتركة في شكل محاضر أو تبادل الرسائل، وعند الاقتضاء، في شكل معاهدات أو اتفاقيات أو بروتوكول تبرم بين الطرفين.

المادة السابعة

يتم تحضير جدول الاعمال كل دورة بتبادل الاقتراحات بالطرق الدبلوماسية، على ان تقدم قبل شهر على الاقل من افتتاح كل دورة، ويصادق عليه يوم افتتاح الدورة.

اتفاق

انشاء لجنة حكومية مشتركة جزائرية مكسيكية للتعاون الاقتصادي والتجاري والعلمي والتقني والتكنولوجي

ان حكومة الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية وحكومة الولايات المتحدة المكسيكية المشار اليها أدناه بـ «الطرفين»،

انطلاقاً من ايمانها بأن التعاون الاقتصادي بين البلدان النامية يشكل احدى الادوات الاساسية لترقية نموها الاقتصادي والاجتماعي والاسهام في اقامة النظام الاقتصادي العالمي الجديد،

ووعياً منها بروابط الصداقة والتضامن التي تجمع بين البلدين،

ورغبة منهما في تعزيز وتوطيد هذه الروابط عن طريق تنمية تعاونهما في المجالات الاقتصادية والتجارية والعلمية والتقنية والتكنولوجية،

قد اتفقتا على ما يلي :

المادة الاولى

تنشأ لجنة حكومية مشتركة جزائرية مكسيكية للتعاون الاقتصادي والتجاري والعلمي والتقني والتكنولوجي المسماة أدناه : اللجنة المشتركة مهمتها استكشاف واستغلال جميع امكانيات وأشكال التعاون وتشجيع ايجاد تكامل دائم ومستقر بين اقتصاديهما الوطنية وذلك في اطار البرامج الاساسية لكلا البلدين.

المادة الثانية

يكون هدف اللجنة المشتركة هو ايجاد اطار للتشاور والتقييم واتخاذ القرارات بين حكومة الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية وحكومة الولايات المتحدة المكسيكية وذلك بغية توسيع التعاون الثنائي وتنويعه وتعزيزه خاصة في ميادين المبادلات التجارية، والصناعية، والطاقة، والزراعة، والمواصلات، والنقل، والتعاون العلمي والتقني والتكنولوجي.

المادة الثامنة

يدخل هذا الاتفاق حيز التنفيذ في تاريخ تبادل الوثائق القانونية المنصوص عليها في تشريع كل من الطرفين لهذا الغرض.

المادة التاسعة

تسرى صلاحية هذا الاتفاق لمدة خمس سنوات قابلة للتجديد ضمنيا لفترات مماثلة ما لم يعلن احد الطرفين المتعاقدين عن رغبته في انهاء كتابيا ويخطر الطرف الآخر بذلك بستة اشهر قبل انقضاء صلاحيات الاتفاق.

ولا يؤثر هذا الالغاء على تنفيذ الاتفاقات والبرامج الجارى تطبيقها.

حرر في مكسيكو بتاريخ 27 سبتمبر سنة 1985 في ثلاث نسخ اصلية باللغات العربية والاسبانية والفرنسية ولها كلها نفس القوة.

عن حكومة الولايات عن حكومة الجمهورية المتحدة المكسيكية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

الفوسودي روزنزويغ دياز
يزيد نور الدين زرهوني
نائب أمين العلاقات
سفير فوق العادة
الخارجية ووزير مفوض

مزايم فردية

مرسوم مؤرخ في 19 ربيع الثاني عام 1406 الموافق 31 ديسمبر سنة 1985 يتضمن انهاء مهام المتصرف العام للصندوق الجزائري للتأمين واعادة التأمين.

بموجب مرسوم مؤرخ في 19 ربيع الثاني عام 1406 الموافق 31 ديسمبر سنة 1985 تنهى مهام السيد عبد القادر بلحاج، بصفته متصرفا عاما للصندوق الجزائري للتأمين واعادة التأمين.

مرسوم مؤرخ في 19 ربيع الثاني عام 1406 الموافق 31 ديسمبر سنة 1985 يتضمن انهاء مهام مكلف بالدراسات والتلخيص بوزارة الشؤون الخارجية.

بموجب مرسوم مؤرخ في 19 ربيع الثاني عام 1406 الموافق 31 ديسمبر سنة 1985 تنهى مهام السيد

مرسوم مؤرخ في 19 ربيع الثاني عام 1406 الموافق 31 ديسمبر سنة 1985 يتضمن انهاء مهام المدير العام للشركة الوطنية للتأمين.

بموجب مرسوم مؤرخ في 19 ربيع الثاني عام 1406 الموافق 31 ديسمبر سنة 1985 تنهى مهام السيد محفوظ بطاطا، بصفته مديرا عاما للشركة الوطنية للتأمين، لتكليفه بمهام أخرى.

مرسوم مؤرخ في 19 ربيع الثاني عام 1406 الموافق 31 ديسمبر سنة 1985 يتضمن انهاء مهام مدير الصندوق العام الجزائري للتقاعد.

بموجب مرسوم مؤرخ في 19 ربيع الثاني عام 1406 الموافق 31 ديسمبر سنة 1985 تنهى مهام السيد عبد الكريم جعفرى، بصفته مديرا للصندوق العام الجزائري للتقاعد، لتكليفه بمهام أخرى.

بلدية بوقايد ولاية تيسمسيلت من مهامه الانتخابية.

مرسوم مؤرخ في 19 ربيع الثاني عام 1406 الموافق 31 ديسمبر سنة 1985 يتضمن اقضاء عضو بالمجلس الشعبي لبلدية بوقايد (ولاية تيسمسيلت) من مهامه الانتخابية.

بموجب مرسوم مؤرخ في 19 ربيع الثاني عام 1406 الموافق 31 ديسمبر سنة 1985 يقضى السيد عمار راتيات العضو بالمجلس الشعبي لبلدية بوقايد ولاية تيسمسيلت، من مهامه الانتخابية.

مرسوم مؤرخ في 19 ربيع الثاني عام 1406 الموافق 31 ديسمبر سنة 1985 يتضمن اقضاء عضو بالمجلس الشعبي البلدى فى بن عمار (ولاية الطارف) من مهامه الانتخابية.

بموجب مرسوم مؤرخ في 19 ربيع الثاني عام 1406 الموافق 31 ديسمبر سنة 1985 يقضى السيد العياشى مخلوف عضو المجلس الشعبي البلدى فى بن عمار (ولاية الطارف) من مهامه الانتخابية.

مرسومان مؤرخان فى 19 ربيع الثاني عام 1406 الموافق 31 ديسمبر سنة 1985 يتضمنان انتهاء مهام قاضيين.

بموجب مرسوم مؤرخ فى 19 ربيع الثاني عام 1406 الموافق 31 ديسمبر سنة 1985 تنهى مهام السيد رشيد رابح الله، بصفته قاضيا بمحكمة تيارت، بناء على طلبه.

بموجب مرسوم مؤرخ فى 19 ربيع الثاني عام 1406 الموافق 31 ديسمبر سنة 1985 تنهى مهام السيد مراد بغداد، بصفته قاضيا بمحكمة غريس، بناء على طلبه.

خالفة معمري، بصفته مكلفا بالدراسات والتلخيص بوزارة الشؤون الخارجية، لتكليفه بمهام أخرى.

مرسومان مؤرخان فى 19 ربيع الثاني عام 1406 الموافق 31 ديسمبر سنة 1985 يتضمنان انتهاء مهام رئيسى دائرة.

بموجب مرسوم مؤرخ فى 19 ربيع الثاني عام 1406 الموافق 31 ديسمبر سنة 1985 تنهى مهام السيد مصطفى نعمون، بصفته رئيسا لدائرة الحجار، لتكليفه بمهام أخرى.

بموجب مرسوم مؤرخ فى 19 ربيع الثاني عام 1406 الموافق 31 ديسمبر سنة 1985 تنهى مهام السيد محمد ولد حسين حميطوش، بصفته رئيسا لدائرة سدرة.

مرسوم مؤرخ فى 19 ربيع الثاني عام 1406 الموافق 31 ديسمبر سنة 1985 يتضمن اقضاء عضو بالمجلس الشعبي لبلدية الاخضرية (ولاية البويرة) من مهامه الانتخابية.

بموجب مرسوم مؤرخ فى 19 ربيع الثاني عام 1406 الموافق 31 ديسمبر سنة 1985 يقضى السيد عمر مازونى العضو بالمجلس الشعبي لبلدية الاخضرية ولاية البويرة من مهامه الانتخابية.

مرسوم مؤرخ فى 19 ربيع الثاني عام 1406 الموافق 31 ديسمبر سنة 1985 يتضمن اقضاء النائب الاول لرئيس المجلس الشعبي لبلدية بوقايد (ولاية تيسمسيلت) من مهامه الانتخابية.

بموجب مرسوم مؤرخ فى 19 ربيع الثاني عام 1406 الموافق 31 ديسمبر سنة 1985 يقضى السيد محمد طاهر النائب الاول لرئيس المجلس الشعبي

مرسوم مؤرخ فى 20 ربيع الثانى عام 1406 الموافق
أول يناير سنة 1986 يتضمن تعيين المدير
العام للشركة الوطنية للتأمين.

بموجب مرسوم مؤرخ فى 20 ربيع الثانى عام
1406 الموافق أول يناير سنة 1986 يعين السيد
عبد الكريم جعفرى، مديرا عاما للشركة الوطنية
للتأمين.

مرسومان مؤرخان فى 20 ربيع الثانى عام 1406
الموافق أول يناير سنة 1986 يتضمنان تعيين
سفيرين فوق العادة ومفوضين للجمهورية
الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

بموجب مرسوم مؤرخ فى 20 ربيع الثانى
عام 1406 الموافق أول يناير سنة 1986 يعين السيد
قدور بن عيادة سفيرا فوق العادة ومفوضا
للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية لدى
جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية
بيونغ يونغ.

بموجب مرسوم مؤرخ فى 20 ربيع الثانى عام
1406 الموافق أول يناير سنة 1986 يعين السيد
خالفة معمري، سفيرا فوق العادة ومفوضا
للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، لدى
جمهورية بورندى (ببو جمبورة).

مرسوم مؤرخ فى 20 ربيع الثانى عام 1406 الموافق
أول يناير سنة 1986 يتضمن تعيين
كاتب عام للولاية.

بموجب مرسوم مؤرخ فى 20 ربيع الثانى
عام 1406 الموافق أول يناير سنة 1986 يعين السيد
مصطفى نعمون، كاتبا عاما لولاية عنابة.

مرسوم مؤرخ فى 19 ربيع الثانى عام 1406 الموافق
31 ديسمبر سنة 1985 يتضمن انتهاء مهام مدير
المعهد التكنولوجى للأشغال العمومية
والبناء.

بموجب مرسوم مؤرخ فى 19 ربيع الثانى عام
1406 الموافق 31 ديسمبر سنة 1985 تنهى مهام السيد
عبد القادر عبد العزيز، بصفته مديرا للمعهد
التكنولوجى للأشغال العمومية والبناء، لآلته على
التقاعد.

مرسوم مؤرخ فى 19 ربيع الثانى عام 1406 الموافق
31 ديسمبر سنة 1985 يتضمن إنهاء مهام مدير
معهد التكوين المهنى لبئر خادم.

بموجب مرسوم مؤرخ فى 19 ربيع الثانى عام
1406 الموافق 31 ديسمبر سنة 1985 تنهى مهام السيد
حمدان بلعيد الوهاب، بصفته مديرا لمعهد
التكوين المهنى لبئر خادم، لآلته على التقاعد.

مرسوم مؤرخ فى 19 ربيع الثانى عام 1406 الموافق
31 ديسمبر سنة 1985 يتضمن إنهاء مهام
رئيس ديوان وزير السياحة (سابقا).

بموجب مرسوم مؤرخ فى 19 ربيع الثانى عام
1406 الموافق 31 ديسمبر سنة 1985 تنهى مهام السيد
سليمان ابراهيمى، بصفته رئيسا لديوان وزير
السياحة (سابقا)، لتكليفه بمهام أخرى.

مرسوم مؤرخ فى 20 ربيع الثانى عام 1406 الموافق
أول يناير سنة 1986 يتضمن تعيين المدير
العام للشركة الجزائرية للتأمين.

بموجب مرسوم مؤرخ فى 20 ربيع الثانى عام
1406 الموافق أول يناير سنة 1986 يعين السيد
محفوظ بطاطا، مديرا عاما للشركة الجزائرية
للتأمين.

رشيد معرف، مديرا عاما للديوان الوطني للتنشيط والتطوير والاعلام فى المجال السياحى.

مرسوم مؤرخ فى 20 ربيع الثانى عام 1406 الموافق أول يناير سنة 1986 يتضمن تعيين مدير معهد التقنيات الفندقية والسياحية.

بموجب مرسوم مؤرخ فى 20 ربيع الثانى عام 1406 الموافق أول يناير سنة 1986 يعين السيد عبد القادر بليقدومى، مديرا لمعهد التقنيات الفندقية والسياحية.

مرسوم مؤرخ فى 18 جمادى الاولى عام 1406 الموافق 28 يناير سنة 1986 يتضمن التجنس بالجنسية الجزائرية.

بموجب مرسوم مؤرخ فى 18 جمادى الاولى عام 1406 الموافق 28 يناير سنة 1986 يتجنس بالجنسية الجزائرية، ضمح الشروط المحددة فى المادة 10 من الامر رقم 70 - 86 المؤرخ فى 17 شوال عام 1390 الموافق 15 ديسمبر سنة 1970، والمتضمن قانون الجنسية الجزائرية، المشار اليه أعلاه الاشخاص الآتية أسماؤهم :

- عباس ولد مومق المولود فى 4 فبراير سنة 1956 (بسيدي بلعباس) ويدعى من الآن فصاعدا : زيانى عباس.

- عبد الله بن سعيد المولود فى 30 يوليو سنة 1933 ببوحنيفية (معسكر) ويدعى من الآن فصاعدا : بن مختار عبد الله.

- عبد القادر بن محمد المولود سنة 1954 بسيدي راشد (تيازة) ويدعى من الآن فصاعدا : بن صالح عبد القادر.

- عبد القادر ولد سعيد المولود فى 11 مارس سنة 1928 (بسيدي بلعباس)، ويدعى من الآن فصاعدا : سعيد عبد القادر.

مرسومان مؤرخان فى 20 ربيع الثانى عام 1406 الموافق أول يناير سنة 1986 يتضمن تعيين قاضيين.

بموجب مرسوم مؤرخ فى 20 ربيع الثانى عام 1406 الموافق أول يناير سنة 1986 يعين السيد فاروق تيجانى، قاضيا لدى محكمة مدينة الجزائر.

بموجب مرسوم مؤرخ فى 20 ربيع الثانى عام 1406 الموافق أول يناير سنة 1986 يعين السيد نور الدين دربوشى، قاضيا لدى محكمة مدينة الجزائر.

مرسوم مؤرخ فى 20 ربيع الثانى عام 1406 الموافق أول يناير سنة 1986 يتضمن تعيين مدير المعهد الوطنى للتعليم العالى للعلوم الطبية بالجزائر.

بموجب مرسوم مؤرخ فى 20 ربيع الثانى عام 1406 الموافق أول يناير سنة 1986 يعين السيد مسعود زيتونى، مديرا للمعهد الوطنى للتعليم العالى للعلوم الطبية بالجزائر.

مرسوم مؤرخ فى 20 ربيع الثانى عام 1406 الموافق أول يناير سنة 1986 يتضمن تعيين رئيس ديوان نائب الوزير المكلف بالسياحة.

بموجب مرسوم مؤرخ فى 20 ربيع الاول عام 1406 الموافق أول يناير سنة 1986 يعين السيد سليمان ابراهيمى رئيسا لديوان نائب الوزير المكلف بالسياحة.

مرسوم مؤرخ فى 20 ربيع الثانى عام 1406 الموافق أول يناير سنة 1986 يتضمن تعيين المدير العام للديوان الوطنى للتنشيط والتطوير والاعلام فى المجال السياحى.

بموجب مرسوم مؤرخ فى 20 ربيع الثانى عام 1406 الموافق أول يناير سنة 1986 يعين السيد

- بوعياى نصر الدين المولود فى 30 يوليو سنة 1962 (بتلمسان).

- بوخرس محمد المولود سنة 1925 بالمقيصة بلدية عين الذهب (تيارت).

- بريك عائشة، زوجة نكاح أحمد المولودة فى 16 أبريل سنة 1937 بتاركة (عين تموشنت).

- جمعة بنت بوعزة، زوجة بن عبد القادر حمادى المولودة فى 21 مارس سنة 1923 بسيدي بلعباس وتدعى من الآن فصاعدا : بوعزة جمعة.

- جيلالى ولد عمرو المولود فى 16 غشت سنة 1945 بسيدي بلعباس، ويدعى من الآن فصاعدا : درقلى جيلالى.

- الشحشاحى فطيمة، زوجة قودادة بن عمر، المولودة فى 26 أبريل سنة 1946 بتلمسان.

- الهوارية بنت سى محمد، زوجة العروسي بومدين المولودة فى 30 ديسمبر سنة 1930 بزهانة (معسكر) وتدعى من الآن فصاعدا : العروسي الهوارية.

- فتيحة بنت شعيب، أرملة سنيى محمد، المولودة فى 4 مايو سنة 1933 بتلمسان، وتدعى من الآن فصاعدا : بن عبده فتيحة.

- فاطمة بنت أحمد، زوجة قايد سليمان عبد القادر، المولودة فى 17 يوليو سنة 1949 بالمرسى الكبير (وهران)، وتدعى من الآن فصاعدا : حواس فاطمة.

- فاطمة بنت محمد، زوجة طالبى عبد القادر، المولودة فى 15 مايو سنة 1947 بعين تموشنت، وتدعى من الآن فصاعدا : بن سالم فاطمة.

- فاطنة بنت محمد المولودة فى أول غشت سنة 1958 بين تموشنت، وتدعى من الآن فصاعدا : الهادى فاطنة.

- قيقوفة قنقة المولودة فى 22 فبراير سنة 1943 بكولينتزي (بلغاريا).

- عبد الله بن سنوسى المولود سنة 1947 بعين تالوت (تلمسان) ويدعى من الآن فصاعدا : بوهلالى عبد الله.

- عائشة بنت ميمون، زوجة كبير عبد الرحمن المولودة فى 9 ديسمبر سنة 1926 بوهران وتدعى من الآن فصاعدا : كبير عائشة.

- على ولد غلال المولود سنة 1928 بحمام بوججر (عين تموشنت) ويدعى من الآن فصاعدا : البويحيوى على.

- عمر بن محمد المولود سنة 1931 ببني بوحدود عكنول تازة (المغرب) وأولاده القصر : محمد بن عمر المولود فى 26 يونيو سنة 1967 بالعامرية (عين تموشنت)، عبد القادر بن عمر المولود فى 24 فبراير سنة 1970 بالعامرية (عين تموشنت)، الاعرج بن عمر المولود فى 18 مايو سنة 1972 بالعامرية (عين تموشنت)، زهرة بنت عمر المولودة فى 3 يونيو سنة 1975 بالعامرية (عين تموشنت) ويدعون من الآن فصاعدا : فقروش عمر، فقروش محمد، فقروش عبد القادر، فقروش الاعرج، فقروش زهرة.

- بختاوى حليلة، زوجة برزال محمد المولودة سنة 1922 بدوار الكعاوشة عين الصفاء، اقليم وجدة (المغرب).

- بلبشير موسى المولود سنة 1949 بأرزيو (وهران).

- بن حميد حورية المولودة فى 25 نوفمبر سنة 1943 بحسين داي (الجزائر) وتدعى من الآن فصاعدا : آيت سعيد حورية.

- بن ختو حسن المولود سنة 1935 بعين تموشنت، وولده القاصران : بن ختو بن سالم المولود فى 16 غشت سنة 1969 بعين تموشنت، بن ختو خيرة المولودة فى 4 فبراير سنة 1973 بعين تموشنت.

- بوعياى عبد الكريم المولود فى 18 مارس سنة 1964 بتلمسان.

— مختار بن محمد المولود في أول فبراير سنة 1956 بعين الكيحل (عين تيموشنت)، ويدعى من الآن فصاعدا : الهادي مختار.

— مؤمن عبد الرحيم المولود في 29 سبتمبر سنة 1951 بتيمنوني (سيدي بلعباس)، ويدعى من الآن فصاعدا : زياني عبد الرحيم.

— مصطفى كمال بن محمد المولود في 31 أكتوبر سنة 1965 بسيدي محمد (الجزائر)، ويدعى من الآن فصاعدا : العربي مصطفى كمال.

— نصيرة بنت أحمد المولودة سنة 1961 ببوتليليس (وهران)، وتدعى من الآن فصاعدا : شحمي نصيرة.

— بيانازة مهدي المولود في أول سبتمبر سنة 1963 بسيدي محمد (الجزائر)، ويدعى من الآن فصاعدا : زغودي مهدي.

— رحمة بنت بوغزة، زوجة سالم عبد القادر، المولودة في 15 سبتمبر سنة 1932 ببوتليليس (وهران)، وتدعى من الآن فصاعدا : سالم رحمة.

— رياتي الطاهر المولود سنة 1944 بسيدي العبدلي (تلمسان).

— ساسي بن محمد المولود في 14 ديسمبر سنة 1948 بابن مهدي (الطارف)، ويدعى من الآن فصاعدا : فلاح ساسي.

— سركيني خالد المولود في 29 أبريل سنة 1960 (بالجلفة).

— يمينه بنت البشير، زوجة وزاع محمد، المولودة في 17 سبتمبر سنة 1928 بوهران، وتدعى من الآن فصاعدا : البشير يمينه.

— يمينه بنت محمد زوجة شراقة ابراهيم المولودة في 3 يناير سنة 1944 بوهران، وتدعى من الآن فصاعدا : بن حمو يمينه.

— حبيب بن بلخير المولود في 27 يوليو سنة 1957 بوهران، ويدعى من الآن فصاعدا : بن معاطي حبيب.

— حسني بن عمار المولود في 7 أبريل سنة 1949 بوهران، ويدعى من الآن فصاعدا : بوزغود حسني.

— خيرة بنت الخشير، زوجة بلحاج عبد القادر، المولودة في 2 يونيو سنة 1950 بوهران، وتدعى من الآن فصاعدا : خشير خيرة.

— قويدر بن محمد المولود في 20 يوليو سنة 1946 بالعنصر (وهران)، ويدعى من الآن فصاعدا : بشيري قويدر.

— لويضة بنت بوعرفة، زوجة بلميرات قويدر، المولودة في 21 نوفمبر سنة 1941 بعين الطلبة (عين تموشنت)، وتدعى من الآن فصاعدا : بوعرفة لويضة.

— مغنية بنت محمد، زوجة زواري مصطفى، المولودة سنة 1935 ببني واسين (تلمسان)، وتدعى من الآن فصاعدا : زواري مغنية.

— محمد بن عبد السلام المولود سنة 1929 بكبدانة، اقليم الناظور (المغرب)، وأولاده القصر : فطيمة بنت محمد المولودة في 25 سبتمبر سنة 1967 (بعين تيموشنت)، فتيحة بنت محمد المولودة في 8 يناير سنة 1969 (بعين تيموشنت)، تاج بن محمد المولود في 7 ديسمبر سنة 1970 (بعين تيموشنت)، أحمد بن محمد المولود في 8 مارس سنة 1973 (بعين تيموشنت)، ويدعون من الآن فصاعدا : الهادي محمد، الهادي فطيمة، الهادي فتيحة، الهادي تاج، الهادي أحمد.

— مدني تواتي المولود في 9 يونيو سنة 1940 بعين تدلس (مستغانم).

— محمد بن ابراهيم المولود في 27 مايو سنة 1937 بحمام بوجبر (عين تيموشنت)، ويدعى من الآن فصاعدا : منقوشي محمد.

المولودة فى 10 مايو سنة 1952 بتيقديت (مستغانم).

- ميمون بن محمد المولود سنة 1930 ببني سعيد (المغرب)، وأولاده القصر : ابي محمد فتيحة المولودة فى 14 أكتوبر سنة 1969 بمستغانم، بن محمد بلقاسم المولود فى 6 مارس سنة 1972 بمستغانم، ابن محمد فوزية المولودة فى 6 فبراير سنة 1976 بمستغانم، ابن محمد غالى المولود فى 24 أكتوبر سنة 1978 بمستغانم، ويسعدون مع الآن فصاعدا : يسينى ميمون، يسينى فتيحة، يسينى بلقاسم، يسينى فوزية، يسينى غالى.

- يمينه بنت حسين، زوجة بلوط محمد المولودة فى 14 نوفمبر سنة 1930 بالمالح (عين تموشنت)، وتدعى من الآن فصاعدا : بلحسين يمينه.

- زناسنى محمد المولود سنة 1934 ببني صاف (عين تموشنت).

- زليخة بنت صالح المولودة فى 13 ديسمبر سنة 1944 بعين تموشنت، وتدعى من الآن فصاعدا : بن حدو زليخة.

- الراوى منصورية، زوجة حمادى جيلالى

قرارات، مقررات، مناشير

وزارة الدفاع الوطنى

قرار وزارى مشترك مؤرخ فى 22 ربيع الاول عام 1406 الموافق 5 ديسمبر سنة 1985، يتضمن تعيين قضاة مساعدين لدى المحاكم العسكرية.

بموجب قرار وزارى مشترك مؤرخ فى 22 ربيع الاول عام 1406 الموافق 5 ديسمبر سنة 1985، يعين الضباط وضباط الصف التابعين للجيش الوطنى الشعبى الآتية أسماؤهم، قضاة مساعدين لدى المحاكم العسكرية للسنة القضائية 1985 - 1986.

- عبد القادر عمرى - الطيب دحمانى
- بشير موفوك - محمد الشريف الاعور
- على ملاك - أحمد شيبان
- عبد السلام بوشارب - محمد زرهونى
- فرحات فرحات - بغداد بوسدره
- فرحات بيوط - زبير همري
- عبد القادر ترباش - صادق روازقية

- محمد دراز - حواس بطاط
- مالك بن جديد - جمال الدين يهله
- ابراهيم دادسى - أحمد علال
- سعيد دحمان - عمار سفنجى
- حسين قاسم - جمال الدين دومى
- على جودى - بن عبد الله مكى
- عبد القادر عبد اللاوى - بشير العلايش
- سليمان خمري - أحمد حسايح
- محمد سماحى - صالح بوراس
- عبد القادر بغدادى - محمد الاخضر
- بومدين بن زهرة - تيطاويح
- بلقاسم شكيرى - مبروك سدرية
- فاتح كرامان - بوجمعة عبد الرزاق
- محمد بوسلحة - عمرو زمورة
- صالح بورقة - أحمد صياد
- أحمد موساوى - أحمد سالم
- موسى درايدى - محمد سميدة
- مهدى مروكى - عبد القادر موهوبى
- مراد بودالية - محمد الاخضر سمادى
- حبيب كتييت - حسن بلحاج

- محمد غربى باية	- عابد بن عمار	- نور الدين بوزيانى	- ميلود رحمانى
- محمد بوقلوف	- أحمد شلال	- منور حبيب دحو	- بن سعيد مكى
- بوخميس عوابدية	- عبد الصامد أو	- الغالى بحرى	- نصر الدين سدايرية
- رشيد بليليطة	- العاسى	- باهى بلعيد	- عمرو غبى
- سعيد أوشع	- جعفر بوكورسى	- بشير الارقط	- رشيد شتوان
- عثمان مصباح	- محمد بن شعة	- جماعى شوشع	- العيد قوادرية
- شيخ بخيدة	- جهيد بلاحوان	- محند وعمر منصرى	- بلقاسم بن حسن
- الهادى بوخالفة	- عبد العزيز كيرمى	- قاصة عرار	- بلقاسم الشريف
- سيد احمد حاج عدة	- بدر الدين وراو	- محمد بوفافة	- أحمد شغيب
- يحيى خديم	- محند ويدير مازرى	- حميدة مناصرية	- توهامى سبتى
- بلقاسم بن زازة	- محمد جديد	- سعيد شرقى	- عبد الرحمن عبد
- عبد الحميد موساوى	- سليمان بن دحو	- عبد العزيز بوخامة	- المالك
- عمر العابد	- على بوعلام	- بوخميس فنور	- عيسى حميشى
- خالد جلايلية	- توفيق بلة	- العروسى دينار	- عبد العزيز جعفرى
- عبد المالك بوزيدى	- جيلالى العمرى	- صالح سلطان	- خير عمارة
- بلقاسم وعدى	- أحمد بوسنة	- أرزقى قصرأوى	- الجيلالى ادريسى
- مولود بوعقادة	- جعفر آيت حسن	- عبد الجليل سالم	- محمد فرى مهدى
- عبد القادر بن غربى	- بشير بركانى	- عبد السلام ديدى	- محمد كرمزلى
- مصطفى بويسرى	- عمرو غومارى	- عبد الحميد معادى	- جمال بوروبة
- عبد الحق حمودى	- نصر الدين بكوش	- عبد القادر طبيبى	- عبد العزيز بوغازى
- عبد القادر ترباش	- مراد عابد	- على هارون	- حفيظ جمعة
- الازهرى شيبانى	- محمد عبادلية	- حسن عمارة مادي	- الطيب سوسو
- حميد ميلودى	- مولود بوشيبان	- عمار شيبينى	- بن عوم متورنى
- الطيب بهلول	- بوزيان قناوى	- عبد الحميد بلوم	- عبد القادر مرارسى
- سعدى مزار	- محمد زغلول بسايح	- محمد زيان قوردو	- عبد الكريم سعيدانى
- مصطفى بركان	- محمد بن جراد	- عبد الحكيم بختاوى	- مصطفى بالعمرية
- ميلود قدورى	- بلقاسم بلعيدى	- الهوارى مول السهول	- عمار رباح
- عمرو آيت عبد الله	- العربى بن جليلة	- محمد كمال	- محمد أخريب
- عبد السلام طواهرية	- يوسف أعمر وعلى	- رابح حماداش	- رابح بركاش
- فريد كيرى	- عبد اللطيف سكال	- اسماعيل صديقى	- خميسى بوستة
- أحمد فؤاد طالب بن	- أمين قدوار	- الاخضر بن اسماعيل	- جمال زعاج
- ذياب	- خالد أعمر يحيى	- عبد الرحمن سلامى	- جيلالى رزقى
- سبتى بن عبيد	- بوكاس بن زيتونى	- محمد مصطفى بن خليل	- مصطفى يسعد
- سعيد جمادى	- مدنى بن أحسن	- نوار ورغى	- الامين جفال
- نور الدين محمد بن	- رمضان عوان	- عبد القادر قادة	- رابح فردى
- على	- عبد الحفيظ بلمكى	- عمر مفتاح	- محمد اليزيد مطراش
		- محمد ياسين	- جمال بومقورة

- عبد القادر الطاهر	- محمود حزازي	- رابح قموح	- بلقاسم بن دردوش
- مسعود بلقوط	- الحسني مونتقار	- بطشي محمد قدور	- محمد خشمي
- زواوي سلام	- حاج مورايش	- عبد الكريم كتيبة	- عبد الله بن زيغ
- بودخيل طواجين	- العربي الايماص	- عبد العزيز بهلو	- الطيب شلدة
- عبد العزيز غرار	- العيد رزيق	- رابح ابراهيمي	- عبد الباقي خنفري
- موسى عطاي	- أحمد كموش	- محمد الطاهر شكير	- وحيد جودي
- عبد العزيز كاهيه	- حسيب هلالى	- يعقوب شيخ المزوار	- قدور عكرمي
- عبد الله قريبة	- عبد الحميد أواسطي	- محمد بن أحمد	- رابح حمدوي
- موسى بوشلوش	- علي رزيقات	- نور الدين بونصري	- عطاء الله عرايبي
- خميس نهالة	- عبد المالك رجاعي	- ابراهيم نمور	- جمعاوي كيري
- حمزة حمزاوي	- قدور بوشامة	- عبد المجيد فريحي	- محمد بشير زارقة
- عابد بشير	- عبد الرحمن مراغني	- دارجي ناجم	- مبروك رفوفى
- العربي بويدي	- بلقاسم قرايبي	- مختار أرحاب	- خالد تاج
- محمد عدروش	- أحمد الشريف بن	- عبد الحميد حناشي	- الاخضر ناصر بن جريد
- بن عامر فريحي	- عطاء الله	- محمد الطيب كولالي	- كمال بوحوش
- محمد بن عبد الله	- محمد شرقي	- كمال برقال	- اسماعيل بن شنوف
- قلامي	- حسن ريفي	- مصطفى مويسي	- العربي جدو
- بونوة حدو	- الطاهر حناشي	- أحمد علاوة	- هلال أوالبصير
- ميلود بن موسى	- عمار بوزيد	- ابراهيم معطي الله	- عبد الوهاب بوغزيز
- عز الدين بوكحيل	- موسى رزاز	- جمال مخلوفي	- سعيد دحماني
- محمد بلقاضي	- حسن بن محبوب	- حسن ديلمى	- حاج مكراش
- حسيني بنايلي	- عبد القادر حمادوش	- يوسف براغطة	- أحمد آيت مصباح
- عمر بوشارب	- محمد دبابي	- عبد الفتاح منقلاتي	- الهادي عيسى
- محمد أوحيشي	- محمد بحري	- عز الدين مساعدي	- محمد سكران
- محمد مهري	- الطاهر رحمانية	- مسعود معدادي	- عمرو قارة
- بلقاسم معطي الله	- عمر حطابي	- محمد أوباية	- محمد أوجمعة سماني
- علي عيدودي	- عبد اللطيف غرمول	- عبد الفنى سلطاني	- محمد حواش
- محمد الاخضر بورويحة	- مسعود حيتوسي	- حسين صلاح صلاح	- بن عيسى الشريف
- عيسى أمزيان	- جلول أبركان	- يوسف طيف	- صالح سكيو
- شعبان العقون	- أحمد عبد المجيد	- أحمد رشدي	- عمرو جفال
- بشير غريب	- الشريف علمي	- بشير بابوش	- سيد أحمد بن حابي
- العيد تين	- فرحات عبيدي	- رشيد بن عامر	- بن عمرو ميلودي
- علي عركاب	- محمد شردودي	- نوار تيجيني	- عمار تبليط
- بلقاسم عتو	- محمد عبد الله	- صالح حنيش	- محمد سمعي
- عبد الحميد كنوشي	- الطيب حمداوي	- بومدين الواطي	- مسعود البراير
- علي بوراس	- محمد مجادي	- بدر الدين ذويب	- محمد الباش
- بوتوشنت بوخرش	- محمد بن أهلي	- موسى داوود	- عيسى بورواق

- نور الدين بوخاجني - عز الدين بن سالم	- الجيلالي حاجي	- حمو خادري
- رابع بلونيس - محمد عبادة	- أحسن الأشهب	- مولود الاعور
- سليم طويل - عبد المالك بوجلاب	- الاحسن باروك	- اليمين بوروق
- العربي بوشيعه - أولمي جزار	- ميلود رزيق	- عبد القادر حملاوي
- عمارة غازي - بوجمعة شراقة	- عبد القادر بوزحاف	- محمد بع موسى
- نور الدين الاطرش - بلقاسم علاوي	- رمضان علايقلية	- محمد حباب
- محمد عزوني - الحرتسي عبد القادر	- علي بن زينة	- عواد بع جلول
- موسى عايشي - عبد الله	- عبد القادر البصير	- بن الطيب بع عون
- الصادق بومنة - الفاضل رواسية	- حبيب طالب	- عبد الرحمن بلفضال
- بلعيد بوداني - محمد رجامية	- أحمد بناني	- حاج شايب
- محمد درقال - عبد الحفيظ عيو	- سميد بوفناز	- جمعي كماش
- خالد حاج صدوق - مولود بوساكر	- ميلود صور	- محمد حداد
- سليمان مغرابي - علي بوعبد الله	- عبد القادر بن يمينه	- محمد شعبان
- صالح بلعيدى - موسى عليوش	- حاج عتواني	- حسن دهور
- حسين مسيود - عبد القادر كواش	- مختار داوي	- محمد بن عزيز
- عبد العزيز بن سلطان - يونس عزيزي	- محمد كلوط	- جيلالي رحموني
- عدة كورداسي - أحمد عرحاب	- علي حركات	- علي عون
- عبد المجيد رميشي - معمر بوزيد	- محمد بهلول	- حسن خلفه
- أحمد يعيش - العربي ملالي	- شعبان فتاش	- محمد ناصيري
- الاخضر كربوري - عبد الله بالطيب	- بلقاسم بولسنان	- عبد الوهاب عتيبي
- الاخضر بومليط - محمود عثمانى	- محمد سليم حواني	- سعيد بوكروش
- عبد الحق مدور - محمد كيلاني	- محمد براحتي	- جمال عينوش
- محمد مطوق - بن عودة بن عودة	- الطيب مصباح	- علي علوان
- ابراهيم حريزي - مراد أمير	- السيد متيب	- رشيد بولطيف
- مرزوق سعدون - عثمان بركاتي	- خضير صون	- مولاي اسماعيل مدني
- بوخيخل دحمون - محمد عيساني	- بوعمود بع سعد	- حسين سحولي
- محمد بكيرات - نور الدين جلطي	- عبد الله حماد	- حسين برايس
- هدارة برك الله - ابراهيم عزاز	- الازهر عبد الصامد	- عبد الله حريز
- حاج عبد القادر ترقو - محمد بريك	- عبد الحفيظ زرارة	- بلقاسم دريدي
- أحمد عواشرية - محمد زروقات	- سميد بلغول	- مصطفى قنون
- أحمد بوسكين - صالح بوخرو	- حسن بع حليمة	- بوخماشة بودلال
- عبد الرحمن عبد	- اسماعيل فنييري	- عبد الحميد صاري

وزارة المالية

رار وزارى مشترك مؤرخ فى 21 صفر عام 1406 الموافق 4 نوفمبر سنة 1985 يحدد تيفيات تطبيق المادة 158 من قانون المالية لسنة 1985 والمتعلقة بالمخازن الموضوعة تحت النظام الجمركى.

ان وزير المالية،

ووزير التجارة،

- بمقتضى الامر رقم 75 - 37 المؤرخ فى 17 ربيع الثانى عام 1395 الموافق 29 أبريل سنة 1975 والمتعلق بالاسعار وقمة المخالفات الخاصة بتنظيم الاسعار،

- وبمقتضى الامر رقم 76 - 101 المؤرخ فى 17 ذى الحجة عام 1396 الموافق 9 ديسمبر سنة 1976 والمتضمن قانون الضرائب المباشرة والرسوم المائلة

- وبمقتضى الامر رقم 76 - 102 المؤرخ فى 17 ذى الحجة عام 1396 الموافق 9 ديسمبر سنة 1976 والمتضمن قانون الرسوم على رقم الاعمال،

- وبمقتضى الامر رقم 76 - 104 المؤرخ فى 17 ذى الحجة عام 1396 الموافق 9 ديسمبر سنة 1976 والمتضمن قانون الضرائب غير المباشرة،

- وبمقتضى القانون رقم 79 - 07 المؤرخ فى 26 شعبان عام 1399 الموافق 21 يوليو سنة 1979 والمتضمن قانون الجمارك،

- وبمقتضى القانون رقم 80 - 07 المؤرخ فى 23 رمضان عام 1400 الموافق 9 غشت سنة 1980 والمتعلق بالتأمينات،

- وبمقتضى الامر رقم 82 - 01 المؤرخ فى 10 جمادى الاولى عام 1402 الموافق 6 مارس سنة 1982 والمتضمن أحكاما تكميلية للقانون رقم 81 - 13 المؤرخ فى 27 ديسمبر سنة 1982، والمتضمن قانون للمالية لسنة 1982.

- وبمقتضى القانون رقم 84 - 21 المؤرخ فى اول ربيع الثانى عام 1405 الموافق 24 ديسمبر سنة 1984 والمتضمن قانون المالية لسنة 1985 ولاسيما المادة 158 منه،

- وبمقتضى المرسوم رقم 82 - 145 المؤرخ فى 16 جمادى الثانية عام 1402 الموافق 10 أبريل سنة 1982 الذى ينظم الصفقات التى يبرها المتعامل العمومى،

- وبمقتضى المرسوم رقم 85 - 253 المؤرخ فى 5 صفر عام 1406 الموافق 22 أكتوبر سنة 1985 الذى يحدد قائمة العمليات المستثناة من مجال تطبيق اتاوة 1٪ الخاصة بالاجراءات الجمركية التى استتها المادة 165 من قانون المالية لسنة 1985،

يقرران ما يلى :

المادة الاولى : يحدد هذا القرار كيفيات تطبيق احكام المادة 158 من القانون رقم 84 - 21 المؤرخ فى 24 ديسمبر سنة 1984 المذكور أعلاه والمتعلق بالمخازن الموضوعة تحت النظام الجمركى.

المادة 2 : يرخص فتح مخزن موضوع تحت النظام الجمركى بقرار مشترك بين وزير المالية ووزير التجارة. ويبين هذا القرار مستغل المخزن. تعتمد ادارة الجمارك المحلات المخصصة لاستغلال المخزن.

المادة 3 : يترتب على شراء البضائع اعداد فواتير تحرر بالعملات الاجنبية. و توجد فى الملحق المرفق بهذا القرار اسماء البضائع المرخص ببيعها فى المخازن الموضوعة تحت النظام الجمركى ونسب الرسم الجزافى المطبقة عليها.

المادة 4 : تباع البضائع الواردة من الانتاج الوطنى بأسعار تحد بقرار من وزير التجارة.

المادة 5 : تدفع حصيللة البيع للبنك، وحساب المستغل بجدول ارسال يضبط يوميا.

المادة 6 : يقوم مستغل المخزن الموضوع تحت النظام الجمركى عند الحاجة، فى اطار توجيها

تحت النظام الجمركي، تحت غطاء تصريح موجز أو خلاصة بيان تنقل البضائع الواردة من الانتاج لوطنى الى المخزن الموضوع تحت النظام الجمركي تحت غطاء مخالصة تسلمها مصالح الادارة لجبائية.

المادة II : يدفع الرسم الجزافي بواسطة صك محرر بالدينار باسم قابض الجمارك الذى يسلم وصلا بذلك.

المادة I2 : يترتب على البضائع المستوردة عداد تصريح بوضعها موضع الاستهلاك عند استقبالها فى المخزن الموضوع تحت النظام لجمركي.

يتكفل بالبضائع الواردة من الانتاج الوطنى فى سجل كبير يفتح خصيصا لهذا الغرض.

المادة I3 : توضع البضائع، طوال مدة مكوثها فى المخزن الموضوع تحت النظام الجمركي مسؤولية المستغل. ويجب على هذا الأخير أن يسجل الداخل والخارج من هذه البضائع فى دفتر مرقوم وموقع عليه من قابض الجمارك المختص قليميا.

ويجب تقديم هذه البضائع كلما طلبت ذلك مصلحة الجمارك التى يمكن أن تقوم بأية رقابة واحصاء.

المادة I4 : يخضع نقل البضائع الموضوعة تحت النظام الجمركي لترخيص مسبق من لدن مصلحة الجمارك.

المادة I5 : ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر فى 21 صفر عام 1406 الموافق 4 نوفمبر سنة 1985.

وزير التجارة
عبد العزيز خلاف

وزير المالية
بوعلام بن حمودة

التدخل فى السوق الخارجية بعمليات التمويل بالتنسيق مع المؤسسات العمومية المكلفة بالتمويل.

المادة 7 : يرخص للبنك، فى اطار عمل المخازن الموضوعة تحت النظام الجمركي، بفتح حسابات مصرفية لها.

يقوم المتعامل المستفيد من فتح هذا الحساب بدفع المصاريف بناء على مجرد تقديم طلب مصحوب بالوثائق الثبوتية المقررة فى التنظيم الخاص بالصرف وهذا دون المساس بالاجراءات المطبقة على صفقات المتعامل العمومي.

المادة 8 : تسجل الحسابات المصرفية المنصوص عليها فى المادة 7 أعلاه ما يأتى :

فى باب الايرادات :

- حاصل العملات الواردة من المبيعات،
- حاصل الايرادات بالدينار، التى تتم، عند الاقتضاء فى اطار استغلال المخزن، باستثناء عمليات البيع.

فى باب النفقات :

- عمليات الدفع بالعملات التى تتم فى اطار التموينات،

- عمليات الدفع بالدينار للتموينات وغيرها من نفقات الاستغلال التى تتم فى الجزائر.

يرتب على عمليات التعامل بالعملات تحويل هذه العملات حسب سعر الصرف الرسمى الذى يذيعه البنك المركزى الجزائرى.

لا يتلقى الحساب المصرفي المنصوص عليه فى المادة 7 أعلاه أى مكافأة.

المادة 9 : تستحق الضرائب والرسوم غير الضرائب والرسوم المدرجة فى الرسم الجزافي، وكذلك الاشتراكات الاجتماعية من مستغل المخزن الموضوع تحت النظام الجمركي، طبقا للتشريع المعمول به.

المادة 10 : تنقل البضائع المستوردة من مكان دخولها الى التراب الجمركي الى المخزن الموضوع

الملحق

قائمة المواد المستوردة من الخارج والمواد
الواردة من الانتاج الوطنى

توزيع الرسم الجزافى			الرسم الجزافى	المواد
الرسم التعويضى	الرسم الوحيد الاجمالى على الانتاج	حق الجمارك		
				(أ) المنتجات الواردة من الخارج :
				1 - قسم المواد الغذائية :
				- السكريات، الشكليات، البسكويت، الحلويات الصناعية، المربى، البن، الشاي ومواد مماثلة أخرى.
% 4	% 1	% 1	% 6	
				- مواد طازجة تتضمن الاجبان واللحوم ومملحات معبأة، فواكه وخضر طازجة ومجففة.
% 4	% 1	% 1	% 6	
				- مواد مثلجة ومجمدة.
% 4	% 1	% 1	% 6	
				- صلصات، توابل وبهارات ومواد دسمة.
% 4	% 1	% 1	% 6	
				- عصير الفواكه.
				- مشروبات (الشامبانيا، مشروبات روحية، الجنة، المشروبات الفاتحة للشهية، الكحولية).
% 4	% 1	% 1	% 6	
				- التبغ بأنواعه.
% 4	% 1	% 1	% 6	
				- مواد غذائية أخرى.
				2 - قسم مواد النظافة والتجميل :
				- العطور.
% 6	% 2	% 2	% 10	
				- مواد التجميل.
% 6	% 2	% 2	% 10	
				- مواد الزينة والنظافة.
% 6	% 2	% 2	% 10	
				3 - الدكان :
				- الالعاب واللعب.
% 6	% 2	% 2	% 10	

توزيع الرسم الجزافي			الرسم الجزافي	المواد
الرسم التعويضي	الرسم الوحيد الاجمالي على الانتاج	حق الجمارك		
% 6	% 2	% 2	% 10	- كتب، وراقه، أقلام تعبيري، ساعات.
% 10	% 5	% 5	% 20	- دعائم الصوت المسجلة لآلات التسجيل واستنساخ الصوت والصورة
% 4	% 1	% 1	% 6	- دعائم الصوت غير المسجلة لآلات التسجيل واستنساخ الصوت والصورة.
% 6	% 2	% 2	% 10	- آلات موسيقية.
% 6	% 2	% 2	% 10	- المصنوعات الجلدية.
% 6	% 2	% 2	% 10	- مواد أخرى.
				4 - منسوجات وجلود :
% 10	% 5	% 5	% 20	- ملابس جاهزة - ملابس داخلية، البسة، أثواب جاهزة، الملابس المنسوجة.
% 6	% 2	% 2	% 10	- البياض، أقمشة منزلية وتأثيشية.
% 4	% 1	% 1	% 6	5 - أدوات منزلية وكهربائية منزلية :
% 4	% 1	% 1	% 6	6 - آلات الكترونية وتصويرية وسينمائية وتوابعها :
% 4	% 1	% 1	% 6	7 - ادوات الرياضة والهواء الطلق :
				ب - مواد من انتاج وطني :
% 5	-	-	% 5	- ملابس جاهزة، ومنسوجات.
% 5	-	-	% 5	- مواد الصناعة التقليدية وخدمات.
% 5	-	-	% 5	- فواكه، خمور، مشروبات روحية، وتبغ.
% 5	-	-	% 5	- كتب - لوحات زيتية مستنسخة، بطاقات بريدية.
% 5	-	-	% 5	- مواد أخرى.

وزارة الصناعة الثقيلة

قرار مؤرخ في 8 جمادى الأولى عام 1406 الموافق 18 يناير سنة 1986، يحدد أسعار منتجات الحديد والصلب.

ان وزير الصناعة الثقيلة،

— بمقتضى المرسوم رقم 77-118 المؤرخ في 20 شعبان عام 1397 الموافق 6 غشت سنة 1977، والمتضمن تحديد أسعار منتجات الحديد والصلب، يقرر مايلي :

المادة الأولى : يجرى بيع منتجات الحديد والصلب خلال السداسى الاول لعام 1986 وفقا للأسعار المحددة فى جدول أسعار منتجات الحديد

والصلب «النشرة الصادرة فى يناير سنة 1986» والتي تمثل ضبط الجدول المحدد فى المرسوم رقم 77-118 المؤرخ فى 6 غشت سنة 1977 المذكور أعلاه.

المادة 2 : يطبق هذا الجدول فى مجموع التراب الوطنى على كل المبيعات التى تقوم بها مخازن المؤسسة الوطنية للحديد والصلب أو التى يقوم بها وكلاؤهما المعتمدين.

المادة 3 : ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر فى 8 جمادى الأولى عام 1406 الموافق 18 يناير سنة 1986.

سليم سعدى